الأمم المتحدة

E/2011/NGO/96

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
17 May 2011
Arabic
Original: English

الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١

جنيف، ٤-٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١

البند ٢ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

الجزء الرفيع المستوى: الاستعراض الوزاري السنوي

بيان مقدم من منظمة الدفاع عن ضحايا العنف، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٠ و ٣١ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

* E/2011/100 و Corr.1.

210611 210611 11-34392 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

بيان*

كما أُعلن في العديد من صكوك الأمم المتحدة التي تشمل الاتفاقيات والعهود والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فلكل امرأة ورجل، وشاب وطفل الحق في التعليم.

وفي التأكيد على هذه الأهداف السامية، تدرس منظمة الدفاع عن ضحايا العنف مذكرتين متعلقتين بالحق في التعليم:

- يمثل الحق في التنمية جانبا من أهم جوانب الأهداف الإنمائية للألفية، كما ورد في الهدف ٢. وكذلك ينص الهدف ٣ على وجوب القضاء على التفاوت بين الجنسين في مرحلتي التعليم الابتدائي والثانوي، ويفضل أن يُنجز ذلك بحلول عام ٢٠٠٥، وأن يُنجز في جميع مراحل التعليم في موعد أقصاه عام ٢٠١٥.

  – ويبين هذان الهدفان أن المنظمات الدولية والعالم يوليان قدرا كبيرا من الأهمية إلى التعليم نظرا لدوره الفعال في التنمية وكذلك في الحد من العنف.

  – وبصفتنا منظمة إيرانية غير حكومية، فإننا، إلى جانب المساعي التي تبذلها جمهورية إيران الإسلامية لتحسين التعليم في طهران، ندعو المنظمات الدولية والحكومات والمنظمات غير الحكومية في جميع أنحاء العالم إلى اتخاذ خطوات عملية وفعالة صوب التعليم بإيلاء المزيد من الاهتمام له وإضفاء قيمة أكبر عليه من أجل تحسين الأوضاع التعليمية في العالم.

- ومن الواضح أنه تم التأكيد على أهمية مناقشة مسألة التعليم في الوثائق الدولية لحقوق الإنسان، ولا يكاد أي بلد يتجاهل هذا الحق. ولكن هذا الحق يتعرض، سواء قصدا أو بشكل غير مباشر، وبدعم من الأمم المتحدة، للانتهاك من جانب بعض الدول القوية. فعندما تفرض أطراف متعددة عقوبات على بلد ما لأسباب سياسية، تكون إحدى عواقب هذه العقوبات وضع عراقيل تحول دون حصول طلبة الجامعات على التكنولوجيا اليوم.

* يصدر هذا البيان دون تحرير رسمي.

وعلاوة على ذلك، فعلى الرغم من تكرار تأكيد جميع هيئات الأمم المتحدة والدول التي تنادي بحقوق الإنسان لمطالباتها بتطبيق هذا الحق، فإنه يتعذر بالأحرى على البلدان الخاضعة للعقوبات تنفيذ مشاريع التثقيف بقانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني، عملا بالأهداف الإنمائية للألفية، وهو ما يشكل بحد ذاته انتهاكا للحقوق الإنسانية للأفراد في البلدان المتضررة من العقوبات.

وبالنظر إلى ما ذُكر أعلاه، نطلب من الأمم المتحدة اتخاذ تدابير لاستعراض ودراسة هذه الأنواع من التدابير المتخذة لتحسين حقوق الإنسان في البلدان، حتى لا تُنتهك الحقوق الأساسية الأخرى للأفراد العاديين من أجل تحسين حق معين.